





جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الحاليات بالربيعية مسجلة لدءء وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم: ٣٥٥٥

تحت إشراف وزارة الشؤون الاسلامية والدعوة والارشاد

الب إلب إ نبول عضو المعبة

مصرف الباجمال المساب الرئيسي : 3001 1009 6080 المحال المساب الرئيسي : 3001 8000 0192 6080 1009 8030 -حساب الصنفة : 3008 1008 6080 1008 مساب السركاة : 41 Rajhi Bank





 الرقيم:
 التاريخ:
 المرفقات:
 الموضوع:



جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالربيعية مسجلة لدءء وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم: ٣٥٥٥ تحت إشراف وزارة الشؤون الاسلامية والدعوة والارشاد

على المتقدم بطلب الانضمام في عضوبة الجمعية العمومية استيفاء اشتراطات العضوبة الواردة في اللائحة الأساسية للحمعية:

- على المدير التنفيذي أو من ينيبه إيضاح الأحكام للمتقدم وتسليمه نسخة من اللائحة الأساسية وسياسات الجمعية والتأكد من استيفائه للشروط.
 - يقوم المتقدم بتعبئة نموذج طلب العضوية ويقدم صورة من هويته. (\
 - يتم عرض الاستمارة بعد استكمالها على مجلس الإدارة أو من ينيبه المجلس للبت فها. (٣
- إذا تمت المو افقة على العضوية يتم التواصل مع العضو لدفع رسوم الاشتراك عن طريق التحويل على حساب الجمعية ومن ثم تحرير سند له بذلك.
- في حال عدم سداد العضورسوم العضوية خلال شهر من قبوله يتم رفع اسمه وبياناته لمجلس الإدارة أو من ينبيه المجلس، للتواصل معه بإحدى وسائل الاتصال المتاحة وامهاله شهرين آخرين للسداد.
 - في حال عدم سداد الاشتراك بعد الشهرين يتم شطب اشتراكه بقرار من مجلس الإدارة أو من يفوضه المجلس. (٦
 - فيما يتعلق بالأعضاء القدامي يتم التعامل معهم على نحو ما يلى: (1
 - أ- الأصل استمرار العضوفي الجمعية العمومية ما دام مستوفيا للشروط وملتزما بالسداد.
- ب- في حال تخلف العضو عن السداد يتم التواصل معه عن طريق المجلس أو من يتم إنابته لطلب السداد.
 - ج- في حال تكرار التواصل معه وعدم التزامه بالسداد لمدة ستة أشهريتم الرفع للمجلس للنظر فيه.
 - د- في حال رأى المجلس فصله فيعطى مهلة ثلاثة أشهر.
 - ه- في حال عدم سداده يعاد طرح أمره على المجلس وبصدر بحقه قرار بإنهاء عضوبته ،